



حرية العقيدة في الفكر الاسلامي وأثرها على السلم المجتمعي  
دراسة تحليلية

م. د فاضل خلف كرم الشرع

(جامعة الكوفة - مركز دراسات الكوفة)

الكاتب المسؤول: [fadhilk.alsharea@uokufa.edu.iq](mailto:fadhilk.alsharea@uokufa.edu.iq)

الملخص:

يتناول هذا البحث موضوع حرية العقيدة في الفكر الإسلامي وأثرها على السلم المجتمعي من خلال دراسة تحليلية مقارنة مع الفكر الغربي. وقد انطلق من مشكلة أساسية تتمثل في غياب رؤية متوازنة للحرية في كثير من الطروحات الفكرية المعاصرة، حيث تُفهم إما كحرية مطلقة بلا ضوابط أو تُقيد بقيود استبدادية. اعتمد البحث على المنهج التحليلي المقارن، فاستعرض المفاهيم اللغوية والاصطلاحية للحرية، وأنواعها، ثم تناول مفهومها في الفكر الإسلامي والفكر الغربي الحديث، مع إبراز الفروق الجوهرية بينهما. كما حلل أثر التفريط في الحرية عبر الاضطهاد العقائدي، وأثر الإفراط فيها عبر الانحلال العقائدي، وصولاً إلى بيان أثر الحرية المتوازنة في الفكر الإسلامي على تحقيق السلم المجتمعي. خلصت الدراسة إلى أنّ الحرية المتوازنة، القائمة على الاعتراف بالاختلاف وضبطه بالقيم الشرعية والأخلاقية، هي الضمانة الحقيقية لتحقيق الاستقرار والتعايش السلمي، بخلاف الإفراط أو التفريط اللذين يقودان إلى الفوضى أو العنف.

الكلمات المفتاحية: الحرية، العقيدة، الفكر الإسلامي، الفكر الغربي، السلم المجتمعي، الإفراط والتفريط.

تأريخ الاستلام: ٢٠٢٦-٤-١٣      تأريخ القبول: ٢٠٢٦-٥-٢٦      تأريخ النشر: ٢٠٢٦-٦-١

**Freedom of Belief in Islamic Thought and Its Impact on Social Peace:  
Analytical Study**

**Dr. Fadhel Khalaf Karam Al-Shara**

**University of Kufa – Center for Kufa Studies Department of Religions,  
Doctrines, and Civilizations**

Corresponding author: [fadhilk.alsharea@uokufa.edu.iq](mailto:fadhilk.alsharea@uokufa.edu.iq)

**Abstract:**

This study explores freedom of belief in Islamic thought and its impact on social peace through a comparative analytical approach with Western perspectives. The research addresses the problem of the absence of a balanced vision of freedom in



many contemporary discourses, where it is either viewed as absolute without limits or restricted by authoritarian constraints. Using the comparative analytical method, the study examines the linguistic and conceptual foundations of freedom, its types, and its development in both Islamic and Western thought. It then analyzes the consequences of deficiency in freedom through religious persecution, and excess through unrestrained dissolution, highlighting the Islamic model of balanced freedom. The findings reveal that balanced freedom—rooted in recognition of diversity and guided by ethical and religious values—is the true guarantee for achieving stability and peaceful coexistence, unlike excess or deficiency which lead to violence or disorder

**Keywords:** Freedom; Belief; Islamic Thought; Western Thought; Social Peace.

Received: 13-4-2026

Accepted: 26-5-2026

Published: 1-6-2026

## المقدمة

تعتبر الحرية من القيم الإنسانية الكبرى التي شكلت محورا أساسياً في الفكر الإنساني عبر العصور، إذ ترتبط بوجود الإنسان ذاته وبحياته الاجتماعية والسياسية والفكرية. فالحرية ليست مجرد قيمة نظرية، بل هي شرط أصيل لكرامة الإنسان، وتتجلى في صور متعددة مثل حرية التعبير، وحرية الرأي والممارسة السياسية، إضافة إلى الحرية الاقتصادية والدينية. وقد ظلّ مفهوم الحرية حاضراً في الفكر القديم والوسيط والحديث، إلا أنّ تعدد الرؤى وتباين الاتجاهات الفكرية والسياسية جعله من أكثر المفاهيم إشكالاً وتعقيداً، حتى أحصيت له مئات التعريفات، وهو ما يعكس حجم التحديات المرتبطة به. وتتمثل مشكلة البحث في غياب الرؤية المتوازنة للحرية في كثير من الطروحات الفكرية المعاصرة، حيث يُنظر إليها إما كحرية مطلقة تكاد تكون بلا ضوابط، أو تُقيد بقيود استبدادية تلغي جوهرها. ومن هنا يطرح البحث سؤالاً محورياً، هل إنّ الحرية في الاعتقاد ستؤدّي إلى العنف المجتمعي والانحراف الفكري والديني، عند التفريط أو الإفراط بها، وهل إذا كانت الحرية متوازنة ستؤدّي إلى تحقيق السلم الاجتماعي؟ تبرز أهمية هذا الموضوع في كونه يسعى إلى توضيح مفهوم الحرية في الاعتقاد في الفكر الإسلامي، وبيانها في الفكر الغربي الحديث، وتحليل الآثار المترتبة على الإفراط والتفريط بالحرية، ثم إجراء مقارنة بين التجربة الإسلامية والتجربة الغربية في مجال الحرية الدينية والفكرية، بما يسهم في تعزيز السلم المجتمعي. ويعتمد البحث على المنهج التحليلي المقارن، من خلال مراجعة الأدبيات الإسلامية والغربية ذات الصلة، ثم إجراء مقارنة منهجية بين المفهومين، مع الاستعانة بالأمثلة التاريخية والمعاصرة لتوضيح النتائج. البحث عبارة عن مبحثين: المبحث الأول: الأسس النظرية والفكرية لحرية العقيدة، يتناول الحرية والاعتقاد في اللغة والاصطلاح، أنواع الحريات، حرية العقيدة وحرية الجهر بها في إطار المفهوم العام للحرية، مفهوم الحرية في الفكر الإسلامي، مفهوم الحرية في الفكر الغربي الحديث. خلاصة الفرق بين التصور الإسلامي للحرية والتصور





الغربي. أما المبحث الثاني: أثر حرية العقيدة في تحقيق السلم المجتمعي بين الإفراط والتفريط، ويتضمن عدّة مطالب: أثر التفريط في الحرية (الاضطهاد العقائدي) على العنف المجتمعي، وأثر الإفراط في الحرية (الانحلال العقائدي) على العنف المجتمعي، أثر الحرية المتوازنة في الفكر الإسلامي على تحقيق السلم المجتمعي، ثم خاتمة البحث المتضمن للنتائج.

### المبحث الأول: الأسس النظرية والفكرية لحرية العقيدة

#### أولاً: الحرية والاعتقاد في اللغة والاصطلاح

لتصوّر حرية الاعتقاد في الاسلام لابدّ من الاشارة الى المعنى اللغوي والاصطلاحي لمفهومي الحرية والاعتقاد.

الحرية لغةً ترتبط بالانعتاق من الرقّ والقيود، وقد أورد ابن منظور في لسان العرب قول ابن الأعرابي: «حَرَ يَحْرُ حَرَاباً إِذَا عَتَقَ، وَحَرَ يَحْرُ حُرِّيَّةً مِنْ حُرِّيَّةِ الْأَصْلِ، وَحَرَ الرَّجُلُ يَحْرُ حَرَةً عَطَشٌ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ بِكسْرِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ» (ابن منظور، ١٩٨٤، ج. ٤، ص. ١٧٨). وهذا النصّ يبيّن أنّ الجذر اللغوي (ح ر ر) يحمل دلالات متنوّعة، منها العتق والتحرر من الرق، ومنها الحرية بمعنى النسب الحرّ، ومنها العطش كحالة جسدية. إنّ هذا التنوع الدلالي يعكس أنّ الحرية في أصلها اللغوي تدور حول الانفكاك من القيد أو الحاجة، سواء كان قيداً اجتماعياً أو جسدياً أو نسبياً.

أما اصطلاحاً، فإنّ مفهوم الحرية اتخذ أبعاداً أوسع وأكثر تركيباً، إذ تعدّدت تعريفاته بحسب الحقول المعرفية المختلفة. فقد جاء في المعجم الشامل للمصطلحات العلمية والدينية أنّ الحرية هي: «ملكة نفسانية تحرس النفس من الهوى والغريزة» (سرور، ٢٠٠٨، ج. ٢، ص. ٥٤٤). وهذا التعريف يبرز البعد الأخلاقي والعقلي للحرية، بوصفها قدرة داخلية على ضبط النفس وتوجيهها نحو الفعل الفاضل. وفي المعجم الفلسفي عُرِّفت الحرية بأنها: «خاصة الوجود، الخالص من القيود، العامل بإرادته أو طبيعته» (صليبا، ١٩٩٤، ج. ١، ص. ٤٤٤). وهو تعريف يركّز على استقلالية الكائن في أفعاله، وانعتاقه من المؤثرات الخارجية. بينما يرى أهل الحقيقة أنّ الحرية هي: «الخروج عن رقّ الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار» (الجرجاني، ١٨٨٩، ص. ٣٨). وهو تعريف صوّف يربط الحرية بالتحرر الروحيّ من التعلّق بالموجودات، وصولاً إلى الفناء في إرادة الحق.

إنّ ملاحظة التعريفين اللغوي والاصطلاحي يظهر أنّ الحرية في أصلها اللغوي تدور حول الانعتاق من القيد، وهو معنى عام يشمل التحرر من الرقّ أو الحاجة أو العطش. أما في الاصطلاح، فقد تطوّر المفهوم ليأخذ أبعاداً عقلية وأخلاقية وروحية، بحيث أصبح يشير إلى قدرة الإنسان على ضبط نفسه، واستقلال إرادته، والتحرر من القيود المادية والمعنوية. ومن هنا يظهر أنّ الحرية ليست مجرد حالة خارجية، بل هي ملكة داخلية تتصل بالعقل والروح والشرع، ممّا يجعلها مفهوماً مركّباً يتجاوز المعنى اللغوي البسيط إلى أفق فلسفي وديني أوسع.



أما تعريف العقيدة لغه فقد جاء: «أَنَّ أَصَلَ الْعُقْدِ نَقِيضَ الْحَلِّ، عَقْدَهُ يَعْقِدُهُ عَقْدًا وَتَعَقَّدًا، وَعَقْدَهُ، وَقَدْ أُنْعِدُ، وَتَعَقَّدْتُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي أَنْوَاعِ الْعُقُودِ مِنَ الْبَيْعَاتِ، وَالْعُقُودِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي التَّصْمِيمِ وَالْإِعْتِقَادِ الْجَازِمِ» (الزبيدي، ١٩٩٤، ج. ٥، ص. ١١٥). وقال الجرجاني: «ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل» (الجرجاني، ١٨٨٩، ص. ٦٦). وهذا الاستخدام اللغوي يوضح أَنَّ العقيدة في أصلها تدور حول معنى الربط والإحكام، أي ما ينعقد عليه القلب ويستقر فيه، حتى صار يُسْتَعْمَلُ للدلالة على الاعتقاد الجازم الذي لا يتزعزع.

وفي تعريفها الاصطلاحي جاء في موسوعة العقائد الإسلامية: «فإنَّ العقيدة تُطلق على كلِّ ما يؤمن به الإنسان سواء أكان حقاً أم باطلاً، صحيحاً أم خطأً، مطابقاً للواقع أم غير مطابق، مفيداً له ولمجتمعهم أم مضراً». (الريشهري، ٢٠٠٨، ج. ١، ص. ١١٧). وفي المعجم الفقهي ورد: «العقيدة: المذهب. المعتقد، ما لا يقبل الشك فيه لدى معتقده. في الدين، ما يقصد به الاعتقاد دون العمل، كعقيدة وجود الله، وبعثة الرسل. العقائد: جمع عقيدة» (مركز المعجم الفقهي، ص. ١٨٠٢).

من خلال هذه التعريفات يظهر أَنَّ العقيدة لغه تقوم على معنى الربط والإحكام، أي ما ينعقد عليه القلب ويصعب حله أو زواله. أما اصطلاحاً، فقد اتسع المفهوم ليشمل كلِّ ما يؤمن به الإنسان، سواء كان حقاً أو باطلاً، صحيحاً أو خاطئاً، ممَّا يجعل العقيدة إطاراً شاملاً للمعتقدات الدينية والفكرية والفلسفية. ويُلاحظ أَنَّ جميع التعريفات الاصطلاحية تلتقي في إبراز عنصر—الجزم واليقين، إذ لا تُسمى الفكرة عقيدة إلا إذا استقرت في النفس واطمأن إليها القلب، حتى وإن كانت غير صحيحة أو مخالفة للواقع. ومن هنا يتضح أَنَّ العقيدة تمثل البنية الداخلية التي تحدد توجهات الإنسان الفكرية والدينية، وتؤثر في سلوكه ومواقفه، وهو ما يجعلها محورياً أساسياً في دراسة الحرية في الاعتقاد وأثارها على السلم المجتمعي.

## ثانياً: أنواع الحريات

إنَّ الحديث عن الحرية في الفكر الإسلامي يقودنا ابتداءً إلى بيان أهم الحريات التي تُعدُّ ركائز أساسية، والتي تتفرع عنها صور أخرى كثيرة، وهي:

١- : حرية الاعتقاد والفكر، وهي الأصل الذي يضمن للإنسان أن يختار إيمانه عن قناعة، دون إكراه أو إجبار، كما دلَّت عليه نصوص القرآن الكريم التي نفت الإكراه في الدين، وأكدت أَنَّ وظيفة الرسول ﷺ هي التذكير لا الإكراه. هذه الحرية تمثل الأساس الذي تُبنى عليه بقية الحريات، لأنها تتصل مباشرة بكرامة الإنسان وحقه في تقرير مصيره الروحي والفكري.

٢- : الحرية من عبودية الشهوات، والمرتبطة بالعبودية لله، وهي تجعل الإنسان متحرراً داخلياً من الطغیان وخارجياً من الاستعباد. فالحرية هنا مسؤولية أخلاقية تنبع من التوحيد، وتؤكد أَنَّ الإنسان لا يجوز أن



يكون عبداً لغير الله، كما ورد في قول أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ولا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً» (الشريف الرضي، ج. ٣، ص. ٤٣).

٣- : الحرية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهي التي تمنح الإنسان حق التعبير عن رأيه، والمشاركة في تقرير مصيره، والمساهمة في بناء المجتمع، مع ضبط هذه الحريات بالشرع والعدل. فالإسلام يقر بحقوق الإنسان في المجال العام، لكنه يضع لها ضوابط تمنع الانحراف والفوضى، وتضمن أن تكون الحرية وسيلة لتحقيق العدالة والتوازن بين الفرد والجماعة.

من خلال هذه الأنواع الثلاثة يتضح أنّ الحرية في الإسلام ليست مفهوماً واحداً بسيطاً، بل هي منظومة متكاملة تبدأ من حرية الاعتقاد، وتستند إلى العبودية لله كضابط داخلي، ثم تتفرع إلى الحريات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تنظم علاقة الإنسان بالمجتمع والدولة. وهذه الحريات الأساسية تفتح المجال لصور أخرى فرعية، لكنها جميعاً تعود إلى الأصل الجامع وهو الحرية المسؤولة المنضبطة بالشرع، التي تحفظ كرامة الإنسان وتحقق السلم المجتمعي.

### ثالثاً: حرية العقيدة وحرية الجهر بها في إطار المفهوم العام للحرية

١- مفهوم الحرية: إنّ الحرية بمفهومها العام في التصوّر الإسلامي، تمثل قيمةً أصيلةً في حقيقة للإنسان وخلقه وهي: «تطلق تارة ويراد بها الخلوص من العبودية فيقال: حر - أي غير مملوك - وأخرى يراد بها الرضا والاختيار» (القرشي، ٢٠١٢، ص. ١٨٤). وهي هبة إلهية، وليست منحة من أحد وعلى الإنسان أن يحافظ عليها ويصونها. قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَلَا تَكُنْ عَبْدَ غَيْرِكَ - وَقَدْ جَعَلَكَ اللَّهُ حُرّاً» (الشريف الرضي، ١٩٦٧، ص. ٤٠١). وخطب قائلاً: «أيها الناس إن آدم لم يلد عبداً ولا أمة وإن الناس كلهم أحرار» (الكليبي، ١٩٨٧، ج. ٨، ص. ٦٩). أنّ الحرية في الإسلام ليست مجرد حق فردي، بل هي منظومة تؤسس لكرامة الإنسان، وتمنحه القدرة على مواجهة الظلم والطغيان، مع الحفاظ على التوازن بين حريته الشخصية والمصلحة العامة.

٢- حرية العقيدة: إنّ حرية الاعتقاد هي الركيزة الأولى التي تثبت للإنسان إنسانيته، فحرمانه منها يعني انتزاع جوهر إنسانيته منذ البداية «إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف إنسان». (قطب، ١٩٨٨، ص. ٧). وحرية الاعتقاد أصل ثابت في الإسلام، والناس أحرار فيما يعتقدون وأنّ دعوة الأنبياء لم تكن على نحو الإكراه أو الإكراه، بل على أساس البلاغ والإنذار أما القبول أو الرفض فهو أمر متروك لقناعة الانسان واختياره، وقد دل على ذلك العديد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: «وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ» (البلد: ١٠). «إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا» (الانسان: ٣). «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» (البقرة: ٢٥٦). «وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ» (الكهف: ٢٩). كما قال تعالى مخاطباً النبي ﷺ: «فَدَعُوكُمْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ \* لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ» (الغاشية: ٢١ - ٢٢)، و«وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا» (الفرقان: ٥٦). وهذا يوضح أنّ وظيفة الأنبياء هي البلاغ والتذكير، لا السيطرة على الناس أو



مصادرة حرياتهم العقديّة. نعم يدعو الإسلام الى الحوار والنقد، وإلى الاستماع للأقوال المختلفة واختيار أحسنها بحرية تامة: «الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ» (الزمر: ١٨). وبذلك يظهر أنّ الإسلام لم يكتفِ بالاعتراف بحرية العقيدة، بل جعلها أساساً للحوار والتكامل الفكري، وأكد أنّ دعوة الأنبياء كانت دعوة حرية، لا دعوة إكراه، مما يرسخ احترام الإسلام لإرادة الإنسان واختياره.

٣- حرية اظهار العقيدة: يُقرّ الإسلام للإنسان بحرية الاعتقاد الداخلي، أي: حرية اختيار عقيدته دون إكراه، كما يعترف له بحرية الجهر والاطهار بالعقيدة علنا وممارسة طقوسه الدينية ضمن الضوابط الشرعية والأخلاقية، حتى وإن اختلفت عقيدته مع العقيدة الإسلامية. فحرية العقيدة في الإسلام ليست مجرد حرية باطنية، بل تشمل أيضًا حرية الإفصاح والإعلان عن المعتقد، وهو ما يُعدّ من الحقوق الطبيعية التي لا يجوز سلبها. وقد جاء في موسوعة العقائد الإسلامية: «إنّ الإسلام يعترف بحرية التعبير عن العقيدة والتظاهر بها اعترافاً رسمياً» (الريشهري، ج: ١، ص: ١٢٧). ويضيف محمد الريشهري في ذات الموسوعة موضّحاً المعنى الثاني لحرية العقيدة: «حرية الإنسان في الإعلان عن عقيدته والتظاهر بها، وهي في نظر العقل من أوليات حقوق الإنسان المسلمّ بها؛ وأنّ لكلّ إنسان الحقّ في أن يقول هذه عقيدتي، وليس لأحد حقّ في مضايقته... وحرية التظاهر بالعقيدة علاوةً على كونها حقّاً طبيعياً لكلّ إنسان تستوجب التقاء الآراء ونضج المعتقدات العلمية وتصحيح العقائد أيضًا» (الريشهري، ج: ١، ص: ١٢١).

أنّ الإسلام لا يكتفي بالاعتراف بحرية الاعتقاد الباطني، بل يقرّ أيضًا بحرية الجهر والاطهار بالعقيدة، ويعتبرها حقاً طبيعياً وعقلياً، مع ضبطها بالقيم الشرعية والأخلاقية. وبهذا يحقق الإسلام توازناً بين حرية الفرد في اختيار عقيدته والتعبير عنها، وبين مصلحة المجتمع في الحفاظ على النظام العام والانسجام الاجتماعي.

#### رابعاً: مفهوم الحرية في الفكر الاسلامي:

تقوم فلسفة الحرية في الإسلام على أساس التوحيد والعبودية لله تعالى، فهي ليست حرية منفلة أو مجرد شعار، وإنما حرية مسؤولة تُمارس في إطار القيم الشرعية والأخلاقية، وتُوظف لتحقيق كرامة الإنسان وصيانة المجتمع. فالحرية في التصوّر الإسلامي لا تُفهم إلا في ضوء التوحيد، إذ إنّ عبودية الإنسان لله هي التي تحرره من عبودية الشهوات الداخلية ومن عبودية الطغيان الخارجي، وتجعله قادراً على مواجهة الاستبداد مع الحفاظ على السلم الاجتماعي. «إن مفهوم الحرية في الإسلام ينطلق من العبودية لله عز وجل التي تجعل من الإنسان يتحرر من داخله بعدم عبادة الشهوات ومن خارجه بعدم إطاعة غير الله» (نخبة من الباحثين، ٢٠٠٨، ج. ٣، ص. ٢٦٧). فالحرية في الإسلام ليست انفلاتاً ولا فوضى، بل هي مسؤولية أخلاقية تُصان بالقيم الشرعية والعقلية، وتُوظف لخدمة الإنسان ومجتمعه. وهي حرية بناءة تهدف إلى تحرير الإنسان من القيود الداخلية كالهوى والشهوة، ومن الأغلال الخارجية كالطغيان والاستبداد، كما أشار القرآن الكريم: «وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» (الأعراف: ١٥٦).



وقد عبّر الإمام علي عليه السلام عن فلسفة بعثة النبي ﷺ في خطبة له عن الغاية من البعثة «فَبَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ - لِيُخْرِجَ عِبَادَهُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ إِلَى عِبَادَتِهِ - وَمِنْ طَاعَةِ الشَّيْطَانِ إِلَى طَاعَتِهِ» (الشريف الرضي، ١٩٦٧، ص. ٢٠٤).

ويعمل الإسلام على التحرير على مستويين: داخليًا: بتحرير الإنسان من عبودية الشهوات والغرائز التي تسلب إرادته. اجتماعيًا: بتحريره من الأصنام البشرية والسلطوية التي تستعبد الناس وتستغلهم. ويقول الصدر في هذا السياق: «فالقاعدة الأساسية للحرية في الإسلام هي التوحيد والإيمان بالعبودية المخلصة لله، الذي تتحطم بين يديه كل القوى الوثنية التي هدرت كرامة الإنسان على مر التاريخ» (الصدر، ص. ٩٢).

ويمكن تلخيص فلسفة الحرية في الإسلام في ثلاثة مرتكزات أساسية:

- ١- الحرية المسؤولة: حرية منضبطة بالشرع والأخلاق، تُمارس في إطار يضمن تهذيب الفرد وصيانة المجتمع.
- ٢- الحرية البناءة: حرية تهدف إلى تحرير الإنسان من القيود الداخلية والخارجية، وتوجيهه نحو الكمال الاخلاق والمعنوي والاجتماعي.
- ٣- الحرية المتوازنة: حرية تراعي مصلحة الفرد والجماعة معاً، وتقر التعددية الاجتماعية للتعايش السلمي، لكنها ترفض التعددية العقائدية التي تنفي خاتمية الإسلام.

### خامساً: مفهوم الحرية في الفكر الغربي الحديث

نشأ مفهوم الحرية في الفكر الغربي الحديث كردّة فعل على ظلم الكنيسة والإقطاع، فاعتُبرت الحرية أمّ الحقوق وأثمنها، حتى غدت في نظر المفكرين الغربيين أئمن من النظام والدين ومن القيم الأخلاقية. وقد صاغت الطبقة البرجوازية إعلان الحرية بما يحقق مصالحها على حساب عامة الشعب، مما جعل الحرية في الغرب ذات طابع طبقي يخدم مصالح فئة محددة. ويشير السيد الشهيد محمد باقر الصدر إلى محدودية هذا المفهوم بقوله: «إن مفهوم الحرية والمساواة على ضوء قيد المصلحة العامة غير شاملة وغير عادلة» (نخبة من الباحثين، ٢٠٠٨، ج. ٣، ص. ٢٥٣). فالحرية في الغرب تقوم على اعتبار الفرد محوراً لكل شيء، متعالية عن النص الديني، لكنها في التطبيق مقيدة بالقانون الوضعي والمصلحة العامة. إن هذا الفهم أنتج تقدماً مدنياً، لكنه أيضاً جعل الحرية الغربية بحاجة دائمة إلى ضوابط وقوانين تنظمها وتحد من انفلاتها. ويصف الصدر الحرية الغربية بأنها وليدة الشك والاضطراب، قائلاً: «الحرية في الحضارة الرأسمالية بدأت شكاً مريباً طاغياً وعلى العكس من ذلك الحرية في الحضارة الإسلامية فإنها تعبير عن يقين مركزي ثابت "الإيمان بالله"» (الصدر، ص. ٨٦). فالحرية الغربية ارتكزت على الفرد باعتباره مالكا لنفسه، بينما الإسلام يربط الحرية بالعبودية لله، فلا يسمح للإنسان أن يتنازل عن حريته أو يستذل لغير الله. ويؤكد السيد علي



الخامنئي أن الحرية في الغرب ليست مطلقة كما يُرَوَّج لها، بل لها حدود وقيود مادية: «إنَّ الحرية في العالم المادي الغربي لها حدودها وقيودها أيضًا، غاية ما في الأمر أنها قيود مادية» (الخامنئي، ٢٠٠٨، ج. ١، ص. ٨٦). ويضيف في موضع آخر: «الحرية في منطق الفكر الليبرالي الغربي تتنافى مع التكليف؛ على اعتبار أنَّ الحرية تعني التحرر من التكليف أيضا» (الخامنئي، ٢٠٠٨، ج. ١، ص. ٨٨).

وخلاصة الكلام إنَّ فلسفة الحرية في الغرب، وإنَّ أسهمت في بناء مجتمعات مدنية حديثة، إلا أنَّها نشأت من رحم الشك والاضطراب، وارتكزت على الفرد باعتباره محور الكون، لكنها في التطبيق العملي مقيدة بالقوانين الوضعية والمصلحة العامة. وهذا يجعلها فلسفة غير مستقرة، تحتاج دائماً إلى تقييد وضوابط لتوازن بين حرية الفرد ومصلحة المجتمع.

#### سادساً: الفرق بين التصور الإسلامي للحرية والتصوّر الغربي

خلاصة الفرق إنَّ التصور الإسلامي للحرية يختلف عن التصور الغربي في منطلقاته وغاياته، في الغرب، جاءت الحرية كردّ فعل على عصور طويلة من الاضطهاد الديني والسياسي، فارتبطت بالتحرر من سلطة الكنيسة والإقطاع، ثم تطورت إلى مفهوم الحرية المطلقة التي تُقدّم أحياناً على الدين والأخلاق وحتى النظام. هذا المسار جعل الحرية في التجربة الأوروبية كثيراً ما تنزلق نحو الفردانية المفرطة أو الفوضى الاجتماعية، كما ظهر في الثورة الفرنسية، حيث تحولت الحرية إلى أداة انتقام دموي. أمّا في الإسلام، فالحرية ليست وليدة رد فعل أو ثورة على سلطة، بل هي جزء أصيل من المنظومة العقدية والفكرية والأخلاقية، وهي حرية مسؤولة، تُمنح للفرد في إطار من الضوابط الشرعية والأخلاقية التي تحفظ كرامته وتضمن استقرار ومصلحة المجتمع. وقد نصّ القرآن الكريم على هذا المبدأ بقوله: «لا إكراه في الدين قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» (البقرة: ٢٥٦)، مؤكداً أنَّ الاعتقاد يقوم على الاقتناع لا على الإكراه. في حين جعلت التجربة الغربية الحرية المطلقة غاية في ذاتها، فإنَّ الإسلام جعلها وسيلة لتحقيق التعايش والسلم الاجتماعي. وقد جسد النبي ﷺ هذا المبدأ في صحيفة المدينة التي نظمت العلاقة بين المسلمين واليهود على أساس الاحترام المتبادل، كما جسده الإمام علي عليه السلام ذلك في موقفه من الخوارج حينما لم يقاتلهم حتى شهروا سيوفهم على المسلمين، وهو موقف يبرز أنَّ الاختلاف العقائدي لا يبرر القتال أو الإقصاء.

فتبين إنَّ الحرية في الفكر الغربي نشأت كرد فعل على القمع، فغلب عليها الطابع الفردي وأحياناً الانفلات، بينما الحرية في الفكر الإسلامي جاءت متوازنة، تضبطها القيم الشرعية والأخلاقية، وتوجّه نحو تحقيق السلم الاجتماعي والتعايش الإنساني.



## المبحث الثاني: حرية الاعتقاد بين الإفراط والتفريط وأثرها على السلم الاجتماعي

### أولاً: أثر التفريط في الحرية (الاضطهاد العقائدي) على العنف المجتمعي

إنَّ سلب حرية الاعتقاد وممارسة الاضطهاد الديني يقود إلى نتائج خطيرة على الفرد والمجتمع، وقد سجّل التاريخ الأوروبي والمسيحي صوراً متعددة من الاضطهاد العقائدي، كان لها أثر مباشر في إشعال النزاعات الدموية وإضعاف السلم الاجتماعي. ومن صور ذلك الاضطهاد في التاريخ، هو الاضطهاد الروماني للمسيحيين منذ عهد الإمبراطور نبرون، حيث اعتُبر الجهر بالمسيحية جريمة يعاقب عليها القانون بالإعدام: « كان يعد الجهر بالمسيحية جريمة يعاقب عليها بالإعدام » (ديورانت، ١٩٨٨-٢٠٠٢). وقد صودرت أموال المسيحيين وكنائسهم، وألقي بهم إلى السباع المفترسة في الملاعب العامة، كما حدث في زمن دقلديانوس الذي أمر بهدم الكنائس وحرق الكتب المسيحية ومصادرة أملاكهم وطردهم من المناصب العامة. مع ذلك لم تُخمد هذه الإجراءات القاسية العقيدة، بل زادت المسيحيين تمسكاً بها. بل تحوّلت بعض حوادث الاضطهاد إلى عقيدة بسبب الاضطهاد وسلب حرية الاعتقاد مثل حادثة الصلب في المسيحية حتى صارت أصلاً من أصول العقيدة فالمسيحية. ان حادثة الصلب وقعت نتيجة تواطؤ السلطة الدينية اليهودية مع السلطة الزمنية الرومانية، لاضطهاد المسيح، إذ اتهم الكهنة عيسى- المسيح غلّيه السَّلام، بأنّه يفسد الأمة ويديّعي أنه ملك اليهود، فحكّم عليه بالصلب.

ثمّ هيمنت الكنيسة في العصور الوسطى وتمتعت بسلطة واسعة على الفكر والثقافة، وكانت القابضة على زمام التعليم، تضهد كل من يخالفها في المعتقد، وتفرض الطاعة المطلقة على العامة: «ومنذ اللحظة التي ظفرت فيها الكنيسة بسلطة مدنية - في عهد قسطنطين دخل مبدأ الكبح العام، واستمر عشرة قرون شداد» (طويل، ١٩٧٤، ص. ٤٩). هذا الاحتكار للسلطة الفكرية والدينية أدى إلى ركود عقلي واجتماعي، وأشعل لاحقاً ثورات فكرية وسياسية ضدها. ثم حصل النزاع بين البابوية والبروتستانت، وحصلت محاكم التفتيش التي أحرقت المخالفين. إنّ نماذج الاضطهاد هذه تدلّ على أنّ الاضطهاد وسلب حرية العقيدة لا يترتب عليه إلاّ تعزيز العنف والتمسك بالعقيدة وإضعاف السلم الاجتماعي ومزيد من الانقسام الطائفي والديني، لان الاضطهاد يولد ردود فعل عنيفة تساويه في المقدار وتعاكسه في الاتجاه، فحين تُسلب حرية الاعتقاد، يتحول المجتمع إلى ساحة صراع مما يقوّض الاستقرار ويزرع بذور الفتن والثورات. من ذلك يتضح أنّ التفريط في الحرية عبر الاضطهاد العقائدي يقود إلى العنف والانقسام، ويقوّض السلم الاجتماعي.

أمّا في الاسلام، فبالرغم من أنّ الإسلام في جوهره يقرّ بحرية الاعتقاد ويرفض الإكراه في الدين، إلاّ أنّ التاريخ السياسي الإسلامي شهد حالات من الاضطهاد العقائدي، خصوصاً حين ارتبط الدين بالسلطة السياسية. فقد استُخدمت عناوين مثل الردة والزندقة والكفر كأدوات لإقصاء المخالفين، سواء كانوا فلاسفة أو مفكرين أو حتى فقهاء، وكان أغلبها بدوافع سياسية أكثر من كونها دينية. ففي بداية الخلافة الإسلامية، استُخدم عنوان الردة ضد بعض القبائل التي رفضت الخضوع للسلطة المركزية، وهو ما أدى إلى حروب الردة التي أربقت فيها دماء كثيرة. وفي العصر الأموي والعباسي، انتشر مصطلح الزندقة بشكل واسع، وأصبح



تهمة جاهزة لإعدام الكثير من الفلاسفة والمفكرين، حيث كان يُنظر إلى آرائهم على أنها تهديد للسلطة الدينية والسياسية. واعدت وسجن العديد من الفقهاء بسبب بعض الفتن الدينية مثل الفتنة المعروفة بخلق القرآن، كما تعرضت الفرق الإسلامية المخالفة للسلطة، مثل الشيعة الامامية والزيدية، إلى اضطهاد واسع، ومن أبرز صور ذلك الاضطهاد هو مذبحة الشيعة في إفريقية عام ٤٠٧ هـ التي ذكرها ابن كثير: «فقتل من الشيعة خلق كثير، وأحرقوا بالنار، ونهبت ديارهم، وقتلوا في جميع إفريقية، واجتمع جماعة منهم إلى قصر المنصور قريب القيروان، فتحصنوا به، فحصرهم العامة وضيقوا عليهم، فاشتد عليهم الجوع، فأقبلوا يخرجون والناس يقتلونهم حتى قتلوا عن آخرهم، ولجأ من كان منهم بالمهدية إلى الجامع فقتلوا كلهم. وكانت الشيعة تسمى بالمغرب المشاركة نسبة إلى أبي عبد الله الشيعي، وكان من المشرق، وأكثر الشعراء ذكر هذه الحادثة، فمن فرح مسرور ومن باك حزين.» (ابن الأثير، ١٩٦٦، ص. ٢٩٥). في إشارة إلى حجم العنف الذي مورس ضدهم.

إنّ دوافع الاضطهاد العقائدي غالباً ما يكون مرتبطاً بالصرع على السلطة، حيث يُستخدم الدين كغطاء لتصفية الخصوم السياسيين. وان مصطلحات عقائدية مثل "الكفر" و"الزندقة" و"الرفض" تحولت إلى أدوات سياسية لإقصاء المخالفين. وهذا الاضطهاد لم يقتصر على الطوائف، بل شمل أيضاً العلماء والمفكرين الذين خرجوا عن الخط الرسمي للسلطة. ومن النتائج السيئة المترتبة على هذا الاضطهاد هو إضعاف التنوع الفكري داخل المجتمع الإسلامي، وتعميق الانقسامات الطائفية بين الفرق المختلفة وإشاعة العنف المجتمعي، وتحويل الخلافات الفكرية والعقائدية إلى صراعات دموية، وفي المقابل، فإنّ هذه الممارسات لم تضعف العقائد نفسها، بل زادت أتباعها تمسكاً بها، كما هو الحال في تجارب الاضطهاد عبر التاريخ الديني عموماً.

### ثانياً: أثر الإفراط في الحرية (الانفلات العقائدي) على العنف المجتمعي

وعلى النقيض، فإنّ الإفراط في الحرية كما ظهر في أوروبا الحديثة مع الفكر الليبرالي، أدى إلى الفردانية المفرطة والتخلل الأخلاقي والتفكك الاجتماعي، وظهور تيارات متطرفة مثل الفوضوية: «فرقة اجتماعية، تنادي بالعلو في عشق الحرية والانغماس في مبادئها حتى يصبح الفرد في مقام يتجاوز كل حدود القانون، بحيث لا يعود الانسان يقبل بأي حكم يقيد حريته، أو يعيق تحركه. وفي بعض الدول تعتبر الفوضوية حركة عقائدية سياسية تطالب بإلغاء الحكومة وبناء العلاقات على أسس فردية حرة» (جرجس، ١٩٩٦، ص. ٢٥٧). لقد اعتُبرت الحرية في أوروبا الحديثة أئمن من الدين والنظام والأخلاق، بل وأئمن من حق الحياة، إذا تعارضت معها. هذا التصوّر لم يكن وليد لحظة عابرة، وإنما جاء نتيجة طبيعية لما مرّ به المجتمع الأوروبي في عصور الظلام من جور وتعسف، وتقييد الحريات، ولم يكن يُسمح لأحد أن يعترض أو يتفوه بكلمة ضد النظام الإقطاعي أو الملكية الفاسدة، خشية أن يُعتبر خطراً على تلك الأنظمة الظالمة. وكان المفكرون الذين يحاولون التعبير عن آرائهم أو الاعتراض على الواقع القائم يذوقون ألواناً من التنكيل والعذاب، تصل في كثير من الأحيان إلى حد الاعدام. ومن جراء هذا الضغط الهائل، حدث الانفجار الاجتماعي والفكري العنيف، حيث اندفعت الشعوب إلى رفع شعار الحرية المطلقة، معتبرة إياها القيمة



العليا التي لا يعلو عليها شيء. وقد تجلّى ذلك بوضوح في الثورة الفرنسية: «ذهبوا بالحرية كل مذهب، ونكّلوا بأولئك الإقطاعيين في فرنسا، إبّان عهد الإرهاب الذي تزعمه "روبسيير" أشد تنكيل، حيث كان مجموع ما قُتل في تلك الفترة نحو عشرين ألف شخص وكان ذلك من سنة ١٧٩٢ إلى سنة ١٧٩٤» (الصدر، ٢٠١١، ص ١٠٦-١٠٧).

إنّ الإفراط في الحرية كما ظهر في أوروبا الحديثة، خاصة مع الفكر الليبرالي سيؤدي الى النتيجة الحتمية وهي انهيار الحضارة: «لو أردنا إشباع كل رغباتنا الجنسية وغير الجنسية كلما ظهرت لانهارت الحضارة والثقافة والمجتمع بين ليلة وضحاها» (البديري، ٢٠١٠، ص ١١٥). ان الإفراط في الحرية أدى إلى مشكلات من نوع آخر. فقد ارتكزت الحرية الغربية على الفرد باعتباره محور الكون، متعالية عن النص الديني والقيم الاخلاقية، وان كانت في بعض تطبيقاتها مقيدة بالقانون الوضعي والمصلحة العامة. إنّ هذا الفهم أنتج تقدّما مدنيا، لكنه أيضا أفرز آثارا سلبية خطيرة: منها:

١- الفردانية المفرطة: حيث انفصل الفرد عن الجماعة بروح أنانية لا تؤمن إلا بالنزوات والشهوات.

٢- التحلّل الأخلاقي والتفكك الاجتماعي: نتيجة إطلاق الحرية بلا ضوابط قيمية أو دينية.

٣- ظهور تيارات متطرفة: مثل الفوضوية التي دعت إلى إلغاء الدولة والرقابة، معتبرة الحرية الفردية المطلقة أساسا للعلاقات الإنسانية.

### ثالثا: الحرية في الفكر الإسلامي وأثرها على تحقيق السلم المجتمعي

قدّم الإسلام تصورا متوازنا للحرية، يقوم على الجمع بين حق الفرد في الاعتقاد والتعبير عنه، وبين مصلحة المجتمع في الحفاظ على النظام العام. فالحرية في الإسلام ليست مطلقة بلا ضوابط، وليست مقيدة بالاستبداد، بل هي حرية مسؤولة منضبطة بالقيم الشرعية والأخلاقية. وقد أكد القرآن الكريم هذا المبدأ في قوله تعالى: «لا إكراه في الدين قد تبين الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» (البقرة: ٢٥٦)، حيث جعل الاعتقاد قضية اقتناع بعد البيان والإدراك، لا قضية إكراه وغصب. وقد جسد النبي ﷺ هذا المبدأ عمليا في صحيفة المدينة التي نظمت العلاقة بين المسلمين واليهود على أساس التعايش السلمي، فأقر لهم على دينهم وأموالهم، واشترط عليهم عدم الظلم أو الغدر. قال محمد بن إسحاق في السيرة: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم، واشترط عليهم وشرط لهم حيث جاء في الوثيقة «وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس. وإنه من تبعنا من يهود فإنّ له النصر- والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم»، (ابن كثير، ١٩٧٦، ص ٣٢١). كما جسد الإمام علي عليه السلام هذا المبدأ في موقفه من الخوارج عندما قام رجل منهم فقال: لا حكم إلا لله!، قام عليه السلام خطيبا فيهم فقال: «الله أكبر، كلمة حق أريد بها باطل! أما إنّ لكم عندنا ثلاثا ما أحببتمونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا»



(ابن الأثير، ١٩٦٥، ص. ٣٣٥). إن الامام يرى أنّ مجرد الاختلاف العقائدي لا يستوجب القتال أو الإقصاء. وبرز هذا التوازن في العديد من مصادر الفكر الاسلامي، كما في قصة شعيب عليه السلام في القرآن الكريم حين قال لقومه: «وَأَنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ» (الاعراف: ٨٧) حيث دعا إلى التعايش السلمي بين المؤمنين والكافرين، وترك الحكم فيما بينهم لله تعالى.

لقد اتضح من خلال دراسة صور الإفراط والتفريط في الحرية أنّ كلاهما يقودان إلى اضطراب المجتمع؛ فالاضطهاد العقائدي يولد العنف والانقسام، بينما الانحلال العقائدي يفتح الباب للفوضى والانحراف. وفي مقابل هذه التجارب التاريخية، يقدم الإسلام تصورا متوازنا للحرية، يقوم على الجمع بين حق الفرد في الاعتقاد والتعبير عنه، وبين مصلحة المجتمع في الحفاظ على النظام العام. ولقد أكد القرآن الكريم هذا المبدأ حيث دعا إلى الحكمة والموعظة الحسنة في الدعوة إلى الحق وليس الفرض والاجبار: «ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» (النحل: ١٢٥). وهو ما يوضح أن الدين جاء ليحقق صفو التعايش، وأن أي سلوك يعكر هذا الصفو يجب أن يُبعد. لقد جسّد النبي ﷺ والامام علي عليه السلام هذا المبدأ عمليا كما اتضح فيما مضى. تؤكد هذه النماذج التاريخية أن الاعتراف بحرية العقيدة يحقق السلم الاجتماعي، بينما اضطهادها يقود إلى العنف والانقسام. وإن التجربة التاريخية تثبت أن الأفكار لا تموت، وخاصة ما يتصل منها بالدين والمعتقد، وأن محاولات قمعها أو اضطهادها لا تريدها الاثباتا ولا تؤدي إلا إلى مزيد من الانقسام وإشعال الفتنة. لذا فإن الحرية المتوازنة في الإسلام، القائمة على الاعتراف بالاختلاف وضبطه بالقيم الشرعية، هي الضمانة الحقيقية لتحقيق السلم الاجتماعي. ونشر الحرية مسؤولية التي تحفظ كرامة الإنسان، وتمنع الاستبداد والفوضى، وتقدم نموذجا حضاريا للتعايش الإنساني يقوم على الاعتراف بالاختلاف واحترامه.

#### الخاتمة:

يمكننا تلخيص أهم النتائج التي وصل إليها البحث بالأمر التالي:

الحرية قيمة إنسانية أصيلة، لكنها من أكثر المفاهيم إشكالا في الفكر الإنساني بسبب تعدد التعريفات وتباين الرؤى الفكرية والسياسية.

أفرزت التجربة الغربية مفهوم الحرية المطلقة كرد فعل على الاضطهاد، وهو ما أدى في بعض المراحل إلى الفوضى والعنف، كما في الثورة الفرنسية.

يقوم التصور الإسلامي للحرية على التوازن بين حق الفرد في الاعتقاد والتعبير، وبين مصلحة المجتمع في الحفاظ على النظام العام، وهو تصور أصيل لا يرتبط بردود فعل ظرفية.



يؤدّي الاضطهاد العقائدي والتفريط في الحرية إلى العنف والانقسام بكل اشكاله، بينما يؤدي الإفراط فيها إلى الانحلال العقائدي والفوضى والانحراف.

تعتبر الحرية المتوازنة في الفكر الإسلامي الضمانة الحقيقية لتحقيق السلم الاجتماعي، لأنها تضمن حرية مسؤولية تحفظ كرامة الإنسان وتمنع الاستبداد والفوضى.

إنّ النماذج التاريخية الإسلامية، مثل صحيفة المدينة وموقف الإمام علي (عليه السلام) من الخوارج، تؤكد أن الاعتراف بالاختلاف وضبطه بالقيم هو السبيل الأمثل للتعايش السلمي.

يرسخ الفكر الإسلامي مبدأ الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، ويفرض أن يكون قيام الحق مقرونا بالاضطهاد أو السخرية أو الظلم، وهو ما يمنح الحرية بعداً أخلاقياً يحقق التوازن بين الفرد والمجتمع.

من كلّ ذلك نرى أهمية مراعاة الأمور الآتية والعمل على تحقيقها:

١- ضرورة إعادة قراءة مفهوم الحرية في الفكر الإسلامي باعتباره نموذجاً متوازناً يمكن أن يساهم في معالجة أزمات المجتمعات المعاصرة.

٢- الاستفادة من التجارب التاريخية التي أثبتت أن الإفراط أو التفريط في الحرية يوديان إلى العنف، بينما الاعتراف بالاختلاف وضبطه بالقيم يحقق الاستقرار.

٣- تعزيز ثقافة التعايش السلمي في المجتمعات الإسلامية من خلال ترسيخ مبدأ حرية العقيدة، وربطها بالمسؤولية الأخلاقية والاجتماعية.

٤- إدماج مفهوم الحرية المتوازنة في المناهج التعليمية والخطاب الديني والفكري، بما يرسخ قيم الاعتدال ويمنع الانزلاق نحو التطرف أو الانحلال.

#### المصادر والمراجع:

#### القرآن الكريم

- ابن الأثير، ع. ا. (١٩٦٦). الكامل في التاريخ (المجلد ٩). دار صادر؛ دار بيروت. (العمل الأصلي نُشر عام ١٢٣١ تقريباً).
- ابن كثير، إ. (١٩٧٦). السيرة النبوية (م. عبد الواحد، محقق؛ المجلد ٢). دار المعرفة. (العمل الأصلي نُشر عام ١٣٧٠ تقريباً).



- ابن منظور، م. ب. م. (١٩٨٤). لسان العرب (المجلد ٤). نشر: أدب الحوزة. (العمل الأصلي نُشر عام ١٢٩٠ تقريباً).
- البدري، عادل عبد الرحمن. (٢٠١٠). معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام (ط. ١). مجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، المعاونة الثقافية.
- الجرجاني، ع. م. (١٨٨٩). كتاب التعريفات (ط. ١). المطبعة الخيرية. (العمل الأصلي نُشر عام ١٤١٣ تقريباً).
- جرجس، ج. (١٩٩٦). معجم المصطلحات الفقهية والقانونية (أ. الناشف، مراجع؛ ط. ١). الشركة العالمية للكتاب.
- الخامنئي، ع. (٢٠٠٨). مكارم الأخلاق ورذائلها (ع. عاشور، معد؛ المجلد ١، ط. ١). مؤسسة التاريخ العربي.
- ديورانت، و. (١٩٨٨-٢٠٠٢). قصة الحضارة (ز. ن. محمود، م. بدران، ع. الحيد يونس، م. ع. أبو درة، ف. أندراوس، و. ع. ر. ع. الشيخ، مترجمون؛ ط. جديدة، المجلدات ١-١١). دار الجيل.
- الريشهري، م. (٢٠٠٨). موسوعة العقائد الإسلامية في الكتاب والسنة (ص. الصاوي و. خ. العصامي، مترجمون؛ المجلد ١، ط. ٣). دار الحديث.
- الزبيدي، م. م. (١٩٩٤). تاج العروس من جواهر القاموس (ع. شيري، محقق؛ المجلد ٥). دار الفكر. (العمل الأصلي نُشر عام ١٧٩٠ تقريباً).
- سرور، إ. ح. (٢٠٠٨). المعجم الشامل للمصطلحات العلمية والدينية (المجلد ٢، ط. ١). دار الهادي.
- الشريف الرضي، م. ب. ح. (جامع). (١٩٦٧). نهج البلاغة (ص. الصالح، ضابط النص؛ ط. ١). دار الكتاب اللبناني. (العمل الأصلي نُشر عام ١٠١٠ تقريباً).
- الشريف الرضي، م. ب. ح. (جامع). (د.ت). نهج البلاغة (م. عبده، شارح؛ المجلد ٣). دار المعرفة. (العمل الأصلي نُشر عام ١٠١٠ تقريباً).
- الصدر، م. (٢٠١١). نظرات إسلامية في إعلان حقوق الإنسان. دار ومكتبة البصائر؛ هيئة تراث السيد الشهيد الصدر.
- الصدر، م. ب. (د.ت). المدرسة الإسلامية. مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر.
- صليبا، ج. (١٩٩٤). المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية (المجلد ١). الشركة العالمية للكتاب؛ دار الكتاب العالمي.
- طويل، توفيق. (١٩٧٤). قصة الاضطهاد الديني في المسيحية والإسلام. دار الفكر العربي.
- القرشي، ب. ش. (٢٠١٢). النظام السياسي في الإسلام. دار التعارف للمطبوعات.
- قطب، سيد. (١٩٨٨). في ظلال القرآن (ط. ١٥، المجلد ١، الأجزاء ١-٤). دار الشروق.
- الكلبيني، محمد بن يعقوب. (١٩٨٧). الروضة من الكافي (ع. أ. الغفاري، محقق؛ ط. ٢، ج. ٨). دار الكتب الإسلامية. (العمل الأصلي نُشر في القرن الرابع الهجري).



- مركز المعجم الفقهي. (د.ت). المصطلحات (إصدارات مركز المعجم الفقهي). مركز المعجم الفقهي.
- نخبة من الباحثين. (٢٠٠٨). محمد الصدر: بحوث في فكره ومنهجه وإنجازته العلمي (المجلد ٣، ط. ١).

### Funding

This research received no specific grant from any funding agency in the public, commercial, or not-for-profit sectors.

### Conflict of Interest

The authors declare that there is no conflict of interest regarding the publication of this paper.

### Acknowledgments

The authors would like to extend their heartfelt thanks to Mustansiriyah University, College of Arts, for the moral support provided during the course of this research. The encouragement and guidance offered by the institution greatly contributed to the successful completion of this study.